الإمام جلال الدين السيوطى واختياراته الفقهية
دراسة مقارنة

الأستاذ/ إبراهيم محمد بلاسى محمد سالم(*)
عرض دكتور/ عادل عبد الفضيل عيد(**)

المقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف المرسلين وعلى آله وصحبه أجمعين.

أما بعد :

فعلم الفقه بحوره زاخرة، ورياضه ناضرة، ونجومه زاهرة، وأصوله ثابتة مقررة، وفروعه ثابتة محررة. لا يفنى بكثرة الإنفاق كنزه، ولا يبلى على طول الزمان عزه، أهله قوام الدين وقوامه، وبهم ائتلافه وانتظامه، هم ورثة الأنبياء، وبهم يستضاء فى الدهماء، ويستغاث فى الشدة والرخاء، ويهتدى كنجوم السماء وإليهم المفزع فى الآخرة والدنيا، والمرجع فى التدريس والفتيا، ولهم المقام المرتفع على الزهرة العليا وهم الملوك، لا، بل الملوك تحت أقدامهم، وفى تصاريف أقوالهم وأقلامهم، وهم الذين إذا التحمت الحرب أرز الإيمان فى أعلامهم، وهم القوم كل القوم إذا افتخر كل قبيل بأقوامهم.

ولّما كان علم الفقه من أشرف العلوم قدرًا وأعلاها منزلة وفضلاً جدَّت النفوس فى تعلمه وتعليمه وانبعثت العزائم إلى تحصيله وسهرت العيون فى تدوينه وعُصفت العقول فى حل مسائله وفك غوامضه، إذ به تعرف الأحكام ويتميز الحلال عن الحرام وقد قال (ﷺ) : «إذا مررتم برياض الجنة فارتعوا. قالوا : وما رياض الجنة يا رسول الله؟ قال : حِلَقُ الذكر»[رواه أحمد والترمذى].

(*) وقد حصل بها الباحث على درجة العالمية (الدكتوراه) بمرتبة الشرف الأولى، من قسم الشريعة الإسلامية ـ كلية الدراسات الإسلامية والعربية بالقاهرة «بنين» جامعة الأزهر ٢٠١٠.

(**) المدرس بمركز صالح كامل للاقتصاد الإسلامي ـ جامعة الأزهر

قال عطاء: حلق الذكر هى مجالس الحلال والحرام كيف تشترى، وكيف تصلى؟ وكيف تزكى، وكيف تنكح؟ وكيف تطلق؟ وما أشبه ذلك.

وإن الفقه فى الدين توفيق من الله واصطفاء قبل كونه كسب للإنسان، وقد بيَّن النبى ﷺ أن الفقه فى الدين هو باب الخير كله، فقال ﷺ: «من يرد الله به خيرًا يفقهه فى الدين»[رواه البخارى].

وإن مما يساعد على اكتساب ملكة الفقه وتنميتها عند طالب العالم والباحث فى الفقه الإسلامى - دراسة اختلاف السادة العلماء والنظر فى أدلتهم ومناقشتهم وما يورده كل فقيه على مخالفه وما يخرجون به من ترجيحات لمسائل الفقه المختلفة، وذلك لأن دراسة اختيارات إمام من الأئمة المجتهدين فى الفقه الإسلامى إنما هو فى معظم الأحيان ثمرة الترجيح وإعمال النظر الفقهى بين المذاهب المختلفة وفق ما تقرر من الأصول العلمية المنضبطة.

ومادة هذه الاختيارات هى المسائل الخلافية المشهورة، وهدفها هو تحقيق الراجح منها سعيًا لقطع دابر الخلاف من جهة، ومن جهة أخرى إعادة دراسة بعض المسائل الفقهية التى سبق للفقهاء أن أدلوا فيها بدلوهم بناءً على تغير الزمان أو المكان أو العُرف، وفى ضوء مجموع الأدلة الواردة بخصوص المسائل محل النزاع وبيان الراجح فيها وذلك كله فى إطار ما تقرر فى الشريعة الإسلامية من تحصيل المصالح وتكميلها وتعطيل المفاسد وتقليلها واختيار ما تقتضيه الأدلة من الحكم الشرعى الصحيح.

ولقد قيَّض الله لهذا الدين علماء أوفياء مخلصين حفظوا لنا هذا الدين فكانوا أوعية للعلم فى كل عصر ومصر حتى وصل إلينا خاليًا من كل تبديل أو تحريف.

وهم الذين عناهم ابن القيم بقوله: فقهاء الإسلام ومن دارت الفتيا على أقوالهم بين الأنام، الذين خصوا باستنباط الأحكام وعنوا بضبط قواعد الحلال والحرام، فهم فى الأرض بمنزلة النجوم فى السماء، بهم يهتدى الحيران فى الظلمات، وحاجة الناس إليهم أعظم من حاجتهم إلى الطعام والشراب، وطاعتهم أفرض عليهم من طاعة الأمهات والآباء بنص الكتاب؛ قال الله - تعالى -: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ

وَأُوْلِي ٱلْأَمْرِ مِنكُمْ ۖ فَإِن تَنَٰزَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْآخِرِ ۚ ذَٰلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا ﴾[سورة النساء/٥٩].

قال ابن عباس: أولوا الأمر هم العلماء.

وإن من هؤلاء الأعلام الإمام المجتهد العالم الرَّبانى جلال الدين السيوطى - رحمة الله عليه - أحد أئمة الفقه الإسلامى المتمكنين فى العلم الذين جمعوا بين الفقه والحديث واللغة والتفسير وكثير من العلوم، وصاحب التصانيف المشهورة التى لم يصنف مثلها ولم ينسج على منوالها، فقد كان - رحمه الله - صاحب موهبة عجيبة فى التصنيف فى فروع العلم المختلفة فى كل العلوم والفنون فقد كان من الفقهاء المحققين الذين لهم عناية كبيرة بدارسة المسائل الخلافية والتدقيق فيها للوصول إلى الصواب والراجح منها.

والإمام السيوطى - رحمه الله - رغم انتسابه إلى المذهب الشافعى إلا أنه كان يعتبر مجتهدًا مستقلاً، وقد أثبت هذا لنفسه ولذا لم يكن متعصبًا أو جامدًا فى رأيه وفكره وقد ساعد على ذلك تبحره فى كثير من العلوم لاسيما علم الحديث رواية ودراية إلى جانب تبحره فى علم الفقه، فكان يدور مع الدليل وظهوره ويقول به ولهذا خالف المذهب الشافعى فى بعض المسائل بل خالف المذاهب كلها واختار قولاً لصاحبى أو لتابعى، فقد كان الإنصاف رائده والوصول إلى الحق غايته وذلك لما كان يتحلى به من علم وورع وتقوى.

وبالرجوع إلى كتب الإمام السيوطى - رحمه الله - وجدت أنه تميز عن غيره من العلماء فى مجال الاختيارات الفقهية حيث وضع لنفسه منهجًا فى الاختيار ونصَّ على بعض اختياراته فى شتى العلوم التى برع فيها وحصلها وبلغ فيها رتبة الاجتهاد وعلى قمتها الفقه الإسلامى، وذلك فى كتابه الفريد «التحدث بنعمة الله» والذى جعله سيرة ذاتية له وترجم فيه لنفسه فأجاد وأفاد.

وبالاطلاع على ما كتبه الإمام السيوطى فى الفقه وغيره وجدت أن له اختيارات فقهية كثيرة خالف فيها مذهبه الشافعى أو خالف فيها الأظهر أو المشهور من أقوال الإمام الشافعى - رحمه الله - أو الصحيح والأصح عند أصحابه أو الجديد أو القديم فى

المذهب الشافعى فأردت أن أبرز هذه الاختيارات وأدرسها دراسة فقهية مقارنة أبيِّن فيها من وافقه ومن خالفه من العلماء ، والأدلة التى اعتمد عليها وجعلته يخالف مذهبه مع بيان أدلة المخالفين وما ورد عليها من اعتراضات ومناقشات، وأيضًا بيان درجة اختيار الإمام السيوطى فى المذهب الشافعى ، وبيان الراجح من الأقوال .

منهج البحث:

١) أذكر تمهيدًا ومقدمة للاختيار مبينًا فيه تحرير محل النزاع غالبًا .

٢) أذكر اختيار السيوطى بعد ذلك.

٣) أقوم ببيان موقف اختيار الإمام السيوطى فى المذهب الشافعى بتتبع كتب المذهب المعتمدة لأبين درجته فى المذهب هل هو المعتمد أو مقابله أو هو قول ضعيف أو شاذ فى المذهب، أو هل الفتوى عليه، مبينًا من صححه من فقهاء المذهب أو اختاره ومن ضعفه.

٤) قمت بدراسة اختيارات الإمام السيوطى دراسة فقهية مقارنة وكان منهجى كالتالى :

- أذكر أقوال الفقهاء فى الاختيار مع بيان الأقوال المختلفة فى المذهب الواحد والإشارة إلى المشهور والمعتمد منها .
- قمت بتوثيق أقوال كل مذهب من كتبه المعتمدة مع التوسع فى ذكر المراجع لكل مذهب.
- قمت بذكر سبب الخلاف فى المسألة إن أمكن.
- أقوم غالبًا بذكر الأدلة التى اعتمد عليها أصحاب كل قول على حدة، مع الإكثار منها لأن عمدة الاختيار على الدليل.
- أقوم بذكر مناقشة الأدلة بعد كل دليل مباشرة قصدًا للتسهيل والإيضاح .
- ذكرت الترجيح فى نهاية المسألة مبينًا أدلة وأسباب الترجيح وأثره إن أمكن.
- أذكر موقف اختيار الإمام السيوطى - رحمه الله - من الترجيح أو من المذاهب الأخرى مبينًا أثر ذلك - إن أمكن.

٥) قمت بضبط الآيات القرآنية وعزوها إلى سورها .

٦) قمت بتخريج الأحاديث النبوية والآثار مع التنبيه على درجتها ما أمكن.
٧) قمت بترجمة معظم الأعلام الوارد ذكرهم فى الرسالة بما يعطى صورة واضحة وموجزة عن شخصية المترجم له.
٨) قمت بتعريف بعض المصطلحات والألفاظ الغريبة الوارد ذكرها فى الرسالة.
٩) قمت بوضع عناوين للاختيارات الفقهية بغية تنظيم البحث.
١٠) قمت بعمل خاتمة فى نهاية البحث تشتمل على أهم النتائج والمقترحات التى توصل إليها البحث.
١١) قمت بعمل فهارس للبحث وجاءت كالتالى:
أ ـ فهرس الآيات القرآنية.
ب ـ فهرس الأحاديث القرآنية.
جـ ـ فهرس الأعلام.
د ـ فهرس المصطلحات.
هـ ـ فهرس المصادر والمراجع.
و ـ فهرس الموضوعات.

خطة البحث:

ينقسم هذا البحث إلى مقدمة وبابين وخاتمة.

أما المقدمة، فعن علم الفقه وفضله، وأهمية موضوع البحث، وأسباب اختيارى له.

والباب الأول: فى دراسة عن الإمام السيوطى ـ رحمه الله ـ، وتشتمل على أربعة فصول:

الفصل الأول: فى حياته الشخصية، وفيه ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: اسمه ونسبه ولقبه وكنيته ومولده.

المبحث الثانى: نشأته وصفاته.

المبحث الثالث: وفاته وثناء العلماء عليه.

الفصل الثانى: فى حياته العلمية. ويشتمل على ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: الإمام السيوطى والعلم. وفيه خمسة مطالب:

المطلب الأول : نشأته العلمية .
المطلب الثانى : رحلاته فى طلب العلم .
المطلب الثالث : السيوطى مصنفًا ومفتيًا .
المطلب الرابع : السيوطى شاعرًا .
المطلب الخامس : تبحره فى علوم عصره .
المبحث الثانى : شيوخه وتلاميذه .
المبحث الثالث : مصنفاته .
الفصل الثالث : الإمام السيوطى والمذهب الشافعى . وفيه أربعة مباحث :
المبحث الأول : نبذة مختصرة عن مصطلحات المذهب الشافعى .
المبحث الثانى : منزلة الإمام السيوطى بين فقهاء المذهب الشافعى .
المبحث الثالث : الإمام السيوطى مجتهدًا ومجددًا .
المبحث الرابع : تحرر الإمام السيوطى من التعصب .
الفصل الرابع : الإمام السيوطى والاختيارات الفقهية ، وفيه مبحثان :
المبحث الأول : حول مصطلح الاختيارات ، وفيه مطلبان :
المطلب الأول : تعريف الاختيار لغة واصطلاحًا .
المطلب الثانى : تحقيق القول فى المراد بالاختيار .
المبحث الثانى : الاختيارات الفقهية عند الإمام السيوطى ، وفيه مطلبان :
المطلب الأول : اختيارات السيوطى والمذهب الشافعى .
المطلب الثانى : ألفاظ الاختيار عند الإمام السيوطى .
الباب الثانى : دراسة فقهية مقارنة لاختيارات الإمام السيوطى ، وفيه أربعة فصول :
الفصل الأول : اختيارات الإمام السيوطى فى العبادات ، ويشتمل على أربعة مباحث :
المبحث الأول : اختياراته فى الطهارة ، وفيه تسعة مطالب :
المطلب الأول : حكم الماء القليل إذا وقعت فيه نجاسة .
المطلب الثانى : اختياره فى حكم الماء المشمس .
المطلب الثالث : اختياره فى حكم طهارة فضلات النبى ﷺ .

المطلب الرابع: حكم طهارة شعر الميتة.
المطلب الخامس: حكم الترتيب فى الوضوء.
المطلب السادس: حكم تنشيف أعضاء الوضوء.
المطلب السابع: اختياره فى حكم نقص الوضوء بأكل لحم الجزور.
المطلب الثامن: حكم السواك للصائم.
المطلب التاسع: اختياره فى حكم وطء الحائض قبل الغُسل.
المبحث الثانى: اختياراته فى الصلاة، وفيه أربعة عشر مطلبًا:
المطلب الأول: فى حكم الأذان والإقامة.
المطلب الثانى: تعيين المراد بالصلاة الوسطى.
المطلب الثالث: اختياره فى صلاة تحية المسجد فى أوقات الكراهة.
المطلب الرابع: اختياره فى الجمع بين الصلاتين بعذر المرض.
المطلب الخامس: اختياره فى الجمع بين الصلوات فى الحضر لغير عذر.
المطلب السادس: فرض القبلة لمن بَعُد عن الكعبة.
المطلب السابع: اختياره فى قراءة المأموم للفاتحة.
المطلب الثامن: اختياره فى صلاة العيدين.
المطلب التاسع: اختياره فى اختلاف نية الإمام والمأموم.
المطلب العاشر: اختياره فى إمامة الأعمى فى حضرة نظيره البصير.
المطلب الحادى عشر: حكم حصول ثواب الجماعة للمنقطع عنها بعذر.
المطلب الثانى عشر: اختياره فى العدد الذى تنعقد به صلاة الجمعة.
المطلب الثالث عشر: اختياره فى تعدد صلاة الجمعة فى البلد الواحد.
المطلب الرابع عشر: اختياره فى الجمعة الصحيحة إذا تعددت صلاة الجمعة فى الموضع الواحد.
المبحث الثالث: اختياراته فى الزكاة، وفيه ثلاثة مطالب:
المطلب الأول: اختياره فى حكم نقل الزكاة إلى غير بلد المال.

المطلب الثانى : اختياره فى حكم صرف الزكاة إلى بنى هاشم ، وبنى المطلب إذا منعوا حقهم من الخمس .

المطلب الثالث : صرف الزكاة لواحد .

المبحث الرابع : اختياراته فى الحج ، وفيه مطلبان :

المطلب الأول : اختياره فى التفضيل بين مكة والمدينة .

المطلب الثانى : علَّة جمع الصلاة فى الحج .

الفصل الثانى : اختيارات الإمام السيوطى فى المعاملات ، ويشتمل على مبحثين :

المبحث الأول : فى اختياره فى حكم الوقف على النفس .

المبحث الثانى : فى حكم توريث ذوى الأرحام .

الفصل الثالث : اختيارات الإمام السيوطى فى النكاح وما يتعلق به ، ويشتمل على خمسة مباحث :

المبحث الأول : اختياره فى حكم النظر والخلوة بين العبد وسيدته .

المبحث الثانى : حكم المتعة للمطلقة بعد الدخول .

المبحث الثالث : حكم من أفطر فى كفارة الظهار للمرض .

المبحث الرابع : اختياره فى وقت خيار الأمة إذا أعتقت .

المبحث الخامس : اختياره فى حكم استبراء الأمة الصغيرة والبكر والتى لا توطأ .

الفصل الرابع : فى اختيارات الإمام السيوطى فى الحدود والجنايات والجهاد ، ويشتمل على ثلاثة مباحث :

المبحث الأول : اختياراته فى الحدود ، وفيه ثمانية مطالب :

المطلب الأول : حكم ساب النبى ﷺ أو أحد الأنبياء .

المطلب الثانى : حكم ساب الشيخين أبى بكر ، وعمر رضي الله عنهما .

المطلب الثالث : حكم قاذف إحدى أمهات المؤمنين .

المطلب الرابع : حكم تغريب العبد الزانى .

المطلب الخامس : حكم ضرب الرأس فى الحدود .

المطلب السادس: حكم قتل شارب الخمر.
المطلب السابع: حكم تارك الصلاة.
المطلب الثامن: حكم سقوط الحدود.
المبحث الثانى: اختياراته فى الجنايات، وفيه مطلبان:
المطلب الأول: اختياره فى حكم القتل بالسم.
المطلب الثانى: حكم أخذ الدية إذا عفى ولى القصاص مطلقًا.
المبحث الثالث: اختياراته فى الجهاد، وفيه مطلبان:
المطلب الأول: اختياره فى حكم إسلام الصبى المميز من أولاد الكفار.
المطلب الثانى: اختياره فى مصرف أربعة أخماس الفىء.
أمّا الخاتمة: فاشتملت على أهم النتائج التى توصل إليها البحث.

نتائج البحث:

أولاً: أن الإمام السيوطي قد تولّى بنفسه ترجمة شخصيته ترجمة ذاتية مسجلاً آثاره، ومن أدرى من الإنسان بنفسه، تحدثًا بنعمة الله عليه، وللاقتداء به.

ثانيًا: أن الإمام السيوطى ينحدر من أصل عربى ومن أسرة ورثت المجد والجاه كابرًا عن كابر، وقد نشأ فى بيت علم وشرف.

ثالثًا: تميز الإمام السيوطى بصفات عظيمة ومناقب جليلة من أبرزها الاعتزاز بالنفس والثقة، والصلابة فى الحق والدفاع عنه، فضلا عن إمامته فى العلم مما جلب عليه الحساد والخصوم.

رابعًا: أن الإمام السيوطى تلقى العلم على كثير من العلماء والشيوخ مدة كبيرة ولازمهم وعُرف بالجد والاجتهاد فى تحصيل العلم لا يعرف الهزل ولا يركن إلى أهله.

خامسًا: تنوعت ثقافة الإمام السيوطى وبرع فى كثير من العلوم وتبحر فيها، بل وبلغ مرتبة الاجتهاد فى الفقه واللغة والحديث.

سادسًا : كان لاشتغال الإمام السيوطى ـ رحمه الله ـ بعلم الحديث دراية ورواية دورًا عظيمًا ومهمًا فى صقل شخصيته العلمية وتحرره من الجمود والتعصب، بل كان الوصول إلى الصواب غايته والدليل الصحيح هدفه ووسيلته.

سابعًا : ترك لنا الإمام السيوطى مصنفات نافعة ومؤلفات جامعة لم ينسج على منوالها والتى أثرت المكتبة الإسلامية وحافظ على التراث الإسلامى من الضياع، وقد طبع بعضها ولا يزال الكثير منها مخطوطًا.

ثامنًا : الإمام السيوطى من فقهاء المذهب الشافعى ومع ذلك كان يجتهد فى الفقه على أصول وقواعد المذهب.

تاسعًا : من خلال دراستى للاختيارات الفقهية للإمام السيوطى – رحمه الله – تبين لى ما يلى :

١ـ أهمية دراسة الاختيارات الفقهية دراسة فقهية استقصائية والاستفادة منها فى الأمور التالية :

أ ـ التعرف على العقلية الفقهية التى تمكنت من علم الفقه فى الترجيح والاختيار لما قد يخالف مذهبه الفقهى أو فى اختيار بعض الأقوال أو الأوجه الضعيفة أو الغريبة أو الشاذة فى المذهب.

ب ـ دراسة حياة الفقيه المجتهد وسمات شخصيته دراسة عميقة والتعرف عليها من خلال هذه العمليات الاجتهادية فى الوصول إلى الحق واختيار ما هو الصواب والحق فى المسألة.

جـ ـ أثر هذه الاختيارات وهى نوع من الاجتهاد الذى يبذل الفقيه فيه جهده ويستقصى ما فى وسعه للتعرف على الصواب تبعًا لاختلاف السياق والمساق للحالة الاجتهادية.

د ـ التوصل إلى وضع قواعد للاختيار وأسس للترجيح بين المذاهب أو بين الأقوال والأوجه فى المذهب الواحد كنوع من التجديد الفقهى فى المسائل المختلف فيها تبعًا لتغير الزمان والمكان ... الخ.

٢ـ أن اختيارات الإمام السيوطى تنقسم إلى ثلاثة أقسام :

القسم الأول: اختيارات خالف فيها الإمام السيوطى الأئمة الأربعة أبو حنيفة ومالك والشافعى وأحمد وذلك مثل اختياره قتل شارب الخمر فى الرابعة.

القسم الثانى: اختيارات خالف فيها المذهب الشافعى جملة مثل اختياره: أن الماء القليل إذا وقعت فيه نجاسة لا ينجس إلاّ إذا تغيرت أحد أوصافه الثلاثة، الطعم، واللون، والرائحة، وأن الحائض يحل وطؤها قبل الغسل بالاستنجاء.

القسم الثالث: اختيارات خالف فيها الأظهر أو المشهور أو الصحيح مما عليه الفتوى فى المذهب الشافعى ومثال ذلك: اختياره طهارة شعر الميتة بالدباغ تبعًا للجلد.

عاشرًا: بعد دراسة اختيارات الإمام السيوطى دراسة فقهية مقارنة كانت بعض نتائج الترجيح مخالفة لاختيار الإمام السيوطى وبعضها موافقًا مع بيان أسباب الترجيح وكانت أهم النتائج كالتالي:

١ـ أن الماء القليل لا ينجس إلا إذا تغيرت أحد أوصافه الثلاثة: الطعم واللون والرائحة.

٢ـ أن الماء المشمس لا يكره استعماله فى الطهارة.

٣ـ طهارة فضلات النبى ﷺ.

٤ـ أن شعر الميتة يطهر بالدباغ تبعًا للجلد.

٥ـ أن الترتيب فى الوضوء سنة.

٦ـ أن الوضوء لا ينتقض بأكل لحم الجزور.

٧ـ أن السواك لا يكره استعماله للصائم أول النهار وآخره مطلقًا.

٨ـ أن الحائض إذا انقطع حيضها يحل وطؤها قبل الغسل بالاستنجاء.

٩ـ أن الأذان والإقامة فرض كفاية.

١٠ـ أن المراد بالصلاة الوسطى هى صلاة العصر.

١١ـ أنه لا يجوز صلاة تحية المسجد فى أوقات الكراهة.

١٢ـ أن الجمع بين الصلاتين بعذر المرض جائز.

١٣ـ أن الجمع بين الصلاتين بغير عذر لا يجوز إلا لحاجة ومشقة شديدة تساوى الأعذار التى جاز من أجلها الجمع وهى المطر والسفر والخوف.

١٤ـ أن الفرض فى القبلة استقبال الجهة لا عين الكعبة.

١٥ـ أن المأموم يجب عليه قراءة الفاتحة فى الصلاة السرية؛ لأنه لا يسمع قراءة الإمام فلا معنى لسكوته من غير استماع، وأمّا فى الصلاة الجهرية فإن أدرك زمنًا يسع قراءة الفاتحة حين سكتات الإمام بعد التكبير أو بين الفاتحة والسورة فيجب عليه قراءة الفاتحة وإلا فلينصت لقراءة الإمام وينشغل بتدبرها وتأملها.

١٦ـ أن اختلاف نية الإمام والمأموم فيما يأتيان به من الصلاة لا يمنع صحة الاقتداء فيجوز للمتنفل أن يأتم بالمفترض، والمفترض بالمتنفل والمفترض بالمفترض فى فرضين مثلين أو مختلفين.

١٧ـ أن إمامة الأعمى والبصير سواء فى الفضل.

١٨ـ أن المنقطع عن صلاة الجماعة بعذر من الأعذار يحصل له ثوابها، بشرط أن يقصد فعلها لولا العذر.

١٩ـ أن صلاة الجمعة تنعقد وتصح باثنين كصلاة الجماعة.

٢٠ـ أنه يجوز تعدد صلاة الجمعة فى البلد الواحد فى أكثر من موضع من البلد.

٢١ـ أن صلاة الجمعة إذا تعددت فى بلد لحاجة فإن كلها تعتبر صحيحة متى انعقدت بشروطها، ولا توصف إحداهما بالصحة والأخرى بالبطلان، ويسقط بها الأداء على من أداها.

٢٢ـ أنه يجوز نقل الزكاة من بلد المال إلى بلد آخر حسب الحاجة والمصلحة والاجتهاد وتكون مجزئة ولا يطالب من نقلها ـ أيًا كان الناقل لها ـ بإعادتها وتسقط عنه، وينبغى أن يكون المنقول جزءًا من الزكاة لا كلها إلا عند الاستغناء المطلق عنها.

٢٣ـ أنه يجوز لبنى هاشم وبنى المطلب الأخذ من الزكاة المفروضة إذا منعوا حقهم من الخمس لخلو بيت المال من الفئ والغنيمة أو لاستيلاء الظلمة واستبدادها بها .

٢٤ـ أن قسمة الزكاة مرجعها إلى الإمام، فيجوز أن يعطيها الأصناف الثمانية المذكورة فى آية الصدقات، ويجوز أن يقتصر على صنف واحد ، ويجوز أن يصرفها إلى شخص واحد باجتهاده .

٢٥ـ أن لكل من مكة والمدينة فضل لا يشاركه فيه الآخر وينبغى التوقف عن التفضيل بينهما فإن الاشتغال ببيان الفاضل من هذين الموضعين الشريفين لا ينبنى عليه عمل ولا فائدة تذكر .

٢٦ـ أن علّة الجمع بين الصلاتين فى عرفة والمزدلفة فى الحج هى السفر وليس النُّسك .

٢٧ـ أن الوقف على النفس جائز وصحيح .

٢٨ـ أن ذوى الأرحام لا يرثون إذا ما استقام بيت مال المسلمين فمن مات من المسلمين وليس له وارث صار ماله إلى بيت المال ميراثًا .

٢٩ـ أن من أفطر بعذر المرض فى صيام كفارة الظهار لا يبطل تتابعه للصيام بل ينبنى على ما فات ولا يستأنف الصيام من جديد .

٣٠ـ أن خيار الأمة إذا اعتقت يكون على التراخى إلى أن يطأها زوجها أو يعتق .

٣١ـ أن المتعة واجبة للمطلقة بعد الدخول بها .

٣٢ـ أن العبد المملوك لا يجوز له النظر إلى سيدته إلا إلى الوجه والكفين فقط وأنه أجنبى عنها وليس محرمًا لها .

٣٣ـ أن الاستبراء إنما هو للعلم ببراءة الرحم فحيث تعلم البراءة لا يجب، فلا يجب استبراء البكر والآيسة ومن لا توطأ ، وحيث لا يعلم براءة الرحم ولا يظن فيجب الاستبراء .

٣٤ـ أن ساب النبى ﷺ أو أحد الأنبياء يقتل حدًا ولا تقبل توبته إذا تاب .

٣٥ـ أن ساب الشيخين أبى بكر وعمر أو أحدهما فاسق ويؤدب وينكل به نكالاً شديدًا، ويجتهد الإمام فى تأديبه وتنكيله على قدر قوله، وقد يصل به إلى الحبس حتى الموت.

٣٦ـ أن قاذف إحدى أمهات المؤمنين يقتل سواء فى ذلك عائشة رضي الله عنها أو غيرها من نسائه ﷺ.

٣٧ـ أن المملوك لا يجب تغريبه فى حد الزنا.

٣٨ـ أنه يجب توقى ضرب الرأس عند إقامة الحد فلا يجوز أن تُضرب.

٣٩ـ أن شارب الخمر لا يقتل إذا تكرر منه الشرب فى الرابعة.

٤٠ـ أن تارك الصلاة كسلاً لا يقتل ولا يحكم بكفره، بل يحبس ويؤدب بالضرب وغيره حتى يصلى.

٤١ـ أن الحدود لا تسقط بالتوبة.

٤٢ـ يجب القصاص على من خلط سمًا فى طعام رجل فمات به.

٤٣ـ أن الولى إذا عفى عن القود مطلقًا فإنه تجب له الدية وإن لم يتعرض لذكرها.

٤٤ـ أن الصبى المميز من أولاد الكفار يصح إسلامه.

٤٥ـ أن الفئ لا يخمس ويصرف جميعه فى مصالح المسلمين، والتى منها أرزاق الجيش، وما لا غنى للمسلمين عنه.

تلك أهم النتائج التى توصل إليها البحث وأختتم ببعض الاقتراحات:

١ـ أقترح عمل موسوعة فقهية كبرى تضم الاختيارات الفقهية للفقهاء فى المذاهب المختلفة لتكون زادًا للفقهاء والباحثين من طلاب العلم.

٢ـ الاهتمام بإخراج مؤلفات ومصنفات الإمام السيوطى إلى النور عن طريق تكليف الباحثين فى مجال الشريعة بتحقيقها تحقيقًا علميًا دقيقًا لنحفظ تراث هذا العالم الفاضل من الضياع أو العبث.